



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم  
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة</p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبّع والاشتراك المطبعة الرّسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة</p> <p>الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92</p> <p>الفاكس 023.41.18.76</p> <p>ح.ج.ب 68 élc 3200-50 الجزائر</p> <p>بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفية 00 300 060000201930048</p> <p>حساب العملة الأجنبيّة للمشاركين خارج الوطن</p> <p>بنك الفلاحة والتّمنية الرّيفية 003 00 060000014720242</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>سنة</p>	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>
<p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p> <p>تزد عليها نفقات الارسال</p>	<p>1090,00 د.ج</p> <p>2180,00 د.ج</p>	<p>النّسخة الأصليّة.....</p> <p>النّسخة الأصليّة وترجمتها.....</p>

ثمن النّسخة الأصليّة 14,00 د.ج  
ثمن النّسخة الأصليّة وترجمتها 28,00 د.ج  
ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التسعيرة.  
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

## فهرس

## قوانين

- 5 قانون رقم 02-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.....
- 5 قانون رقم 03-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 02-21 المؤرخ في 2 شعبان عام 1442 الموافق 16 مارس سنة 2021 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان.....
- 5 قانون رقم 04-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-21 المؤرخ في 6 رمضان عام 1442 الموافق 18 أبريل سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 106-76 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون المعاشات العسكرية.....
- 6 قانون رقم 05-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 05-21 المؤرخ في 10 رمضان عام 1442 الموافق 22 أبريل سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.....
- 6 قانون رقم 06-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 06-21 المؤرخ في 18 شوال عام 1442 الموافق 30 مايو سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 02-06 المؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين.....
- 6 قانون رقم 07-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021.....
- 7 قانون رقم 08-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 08-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.....
- 7 قانون رقم 09-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 09-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية.....
- 7 قانون رقم 10-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 10-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.....
- 8 قانون رقم 11-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 11-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 الذي يتمم الأمر رقم 155-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.....
- 8 قانون رقم 12-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 12-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 والمتعلق بالتدابير الاستثنائية لفائدة المستخدمين والأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا لحسابهم الخاص، المدينين باشتراكات الضمان الاجتماعي.....
- 8 قانون رقم 13-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 13-21 المؤرخ في 22 محرم عام 1443 الموافق 31 غشت سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام القانون رقم 10-11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية.....

## فهرس (تابع)

## مراسيم تنظيمية

- 9 مرسوم رئاسي رقم 479-21 مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 29 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.....
- 11 مرسوم تنفيذي رقم 481-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني سنة 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2021 حسب كل قطاع.....
- 11 مرسوم تنفيذي رقم 482-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية.....
- 19 مرسوم تنفيذي رقم 483-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الرقمنة والإحصائيات.....
- 20 مرسوم تنفيذي رقم 484-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الصحة.....
- 23 مرسوم تنفيذي رقم 485-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز ازدواج الطريق الولائي رقم 142 على طول 3,5 كلم، المقطع الواقع بين محور الدوران لأولاد فاييت والتقاطع مع الطريق الولائي رقم 133 (حصتا الطريق والمنشأة الفنية).....

## مراسيم فردية

- 24 مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مندوب محلي لوسيط الجمهورية في ولاية غليزان.....
- 24 مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة المالية.....
- 24 مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مدير الإدارة والمالية في المديرية العامة للموارد برئاسة الجمهورية.....
- 24 مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مديرين عامين بوزارة المالية.....
- 24 مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين المدير العام للديوان الوطني للأوقاف والزكاة.....
- 24 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة.....
- 24 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير أملاك الدولة في ولاية تامنغست.....
- 24 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير المجاهدين في ولاية بسكرة.....
- 25 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.....
- 25 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات بوزارة التربية الوطنية.....
- 25 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات - سابقا.....
- 25 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة البيئة والطاقات المتجددة - سابقا.....

### فهرس (تابع)

- 25 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مدير المجاهدين في ولاية تيميمون.....
- 25 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن التعيين بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.....
- 26 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مديرة التجهيزات العمومية في ولاية جانت.....

### قرارات، مقررات، آراء

#### وزارة التكوين والتعليم المهنيين

- 26 قرار مؤرخ في 26 ربيع الأول عام 1443 الموافق 2 نوفمبر سنة 2021، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التكوين والتعليم المهنيين.....

#### وزارة الثقافة والفنون

- 27 قرار مؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1443 الموافق 24 أكتوبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 5 شوال عام 1442 الموافق 17 مايو سنة 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة الثقافة والفنون.....

#### وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة

- 27 قرار مؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 8 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....

#### وزارة السكن والعمران والمدينة

- 28 قرار مؤرخ في 28 صفر عام 1443 الموافق 5 أكتوبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 7 رجب عام 1441 الموافق 2 مارس سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة السكن والعمران والمدينة.....

#### وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

- 28 قرار مؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021، يتضمن تجديد اعتماد هيئة خاصة لتنصيب العمال.....
- 28 قرار مؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021، يتضمن اعتماد هيئة خاصة لتنصيب العمال.....
- 28 قرار مؤرخ في 23 صفر عام 1443 الموافق 30 سبتمبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 4 شعبان عام 1440 الموافق 10 أبريل سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية.....

## قوانين

### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 02-21 المؤرخ في 2 شعبان عام 1442 الموافق 16 مارس سنة 2021 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

عبد المجيد تبون



**قانون رقم 04-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 04-21 المؤرخ في 6 رمضان عام 1442 الموافق 18 أبريل سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 106-76 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون المعاشات العسكرية.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 04-21 المؤرخ في 6 رمضان عام 1442 الموافق 18 أبريل سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 106-76 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون المعاشات العسكرية، المعدل والمتمم،

- وبعد موافقة البرلمان،

### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 04-21 المؤرخ في 6 رمضان عام 1442 الموافق 18 أبريل سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 106-76 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون المعاشات العسكرية.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

عبد المجيد تبون

**قانون رقم 02-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 140 و 142 و 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم،

- وبعد موافقة البرلمان،

### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

عبد المجيد تبون



**قانون رقم 03-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 02-21 المؤرخ في 2 شعبان عام 1442 الموافق 16 مارس سنة 2021 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 02-21 المؤرخ في 2 شعبان عام 1442 الموافق 16 مارس سنة 2021 الذي يحدد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،

- وبعد موافقة البرلمان،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 06-21 المؤرخ في 18 شوال عام 1442 الموافق 30 مايو سنة 2021 الذي يعطل ويتمم الأمر رقم 02-06 المؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي للعام للمستخدمين العسكريين، المتمم،

- وبعد موافقة البرلمان،

#### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 06-21 المؤرخ في 18 شوال عام 1442 الموافق 30 مايو سنة 2021 الذي يعطل ويتمم الأمر رقم 02-06 المؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

عبد المجيد تبون



**قانون رقم 07-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 07-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 07-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبعد موافقة البرلمان،

#### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 07-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

عبد المجيد تبون

**قانون رقم 05-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 05-21 المؤرخ في 10 رمضان عام 1442 الموافق 22 أبريل سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 140 و 142 و 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 05-21 المؤرخ في 10 رمضان عام 1442 الموافق 22 أبريل سنة 2021 الذي يعطل ويتمم بعض أحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات،

- وبعد موافقة البرلمان،

#### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 05-21 المؤرخ في 10 رمضان عام 1442 الموافق 22 أبريل سنة 2021 الذي يعطل ويتمم بعض أحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

عبد المجيد تبون



**قانون رقم 06-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 06-21 المؤرخ في 18 شوال عام 1442 الموافق 30 مايو سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 02-06 المؤرخ في 29 محرم عام 1427 الموافق 28 فبراير سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،



**يصدر القانون الآتي نصه :**

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 09-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

**عبد المجيد تبون**



**قانون رقم 10-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 10-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 140 و 142 و 148 منه،  
- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 10-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتّم،

- وبعد موافقة البرلمان،

**يصدر القانون الآتي نصه :**

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 10-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

**عبد المجيد تبون**

**قانون رقم 08-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 08-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،  
- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 08-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتّم،  
- وبعد موافقة البرلمان،

**يصدر القانون الآتي نصه :**

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 08-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

**عبد المجيد تبون**



**قانون رقم 09-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 09-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،  
- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 09-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية،  
- وبعد موافقة البرلمان،

الاستثنائية لفائدة المستخدمين والأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا لحسابهم الخاص، المدنيين باشتراكات الضمان الاجتماعي،  
- وبعد موافقة البرلمان،

### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 12-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 والمتعلق بالتدابير الاستثنائية لفائدة المستخدمين والأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا لحسابهم الخاص، المدنيين باشتراكات الضمان الاجتماعي.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

**عبد المجيد تبون**



**قانون رقم 13-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 13-21 المؤرخ في 22 محرم عام 1443 الموافق 31 غشت سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام القانون رقم 10-11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 13-21 المؤرخ في 22 محرم عام 1443 الموافق 31 غشت سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام القانون رقم 10-11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية، المعدل والمتّم،

- وبعد موافقة البرلمان،

### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 13-21 المؤرخ في 22 محرم عام 1443 الموافق 31 غشت سنة 2021 الذي يعدل ويتمم بعض أحكام القانون رقم 10-11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

**عبد المجيد تبون**

**قانون رقم 11-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 11-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 الذي يتمم الأمر رقم 155-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 11-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 الذي يتمم الأمر رقم 155-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المعدل والمتّم،

- وبعد موافقة البرلمان،

### يصدر القانون الآتي نصه :

**المادة الأولى :** يوافق على الأمر رقم 11-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 الذي يتمم الأمر رقم 155-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية.

**المادة 2 :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

**عبد المجيد تبون**



**قانون رقم 12-21 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن الموافقة على الأمر رقم 12-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 والمتعلق بالتدابير الاستثنائية لفائدة المستخدمين والأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا لحسابهم الخاص، المدنيين باشتراكات الضمان الاجتماعي.**

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و 142 و 148 منه،

- وبعد الاطلاع على الأمر رقم 12-21 المؤرخ في 16 محرم عام 1443 الموافق 25 غشت سنة 2021 والمتعلق بالتدابير



## مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-05 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 2 جانفي سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العدل، حافظ الأختام، من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2021،

### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** يلغى من ميزانية سنة 2021 اعتماد قدره ثمانمائة وأربعون مليون دينار (840.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجّع".

**المادة 2 :** يخصص لميزانية سنة 2021 اعتماد قدره ثمانمائة وأربعون مليون دينار (840.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة العدل وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** يكلف وزير المالية ووزير العدل، حافظ الأختام، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. حرّر بالجزائر في 24 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 29 نوفمبر سنة 2021.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 21-479 مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 29 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 7-91 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن قانون المالية لسنة 2021،

- وبمقتضى الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1442 الموافق 17 يونيو سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

### الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
04 - 34	وزارة العدل	
	الفرع الأول	
	مديرية الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الرابع	
	الأدوات وتسيير المصالح	
	الإدارة المركزية - التكاليف الملحقة.....	300.000.000
	مجموع القسم الرابع	300.000.000
	مجموع العنوان الثالث	300.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	300.000.000

## الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<p><b>الفرع الجزئي الثاني</b> <b>المصالح القضائية</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b></p>	
140.000.000	المصالح القضائية - التكاليف الملحقة.....	14 - 34
140.000.000	مجموع القسم الرابع	
140.000.000	مجموع العنوان الثالث	
140.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
	<p><b>الفرع الجزئي الثالث</b> <b>المحاكم الإدارية</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b></p>	
30.000.000	المحاكم الإدارية - التكاليف الملحقة.....	44 - 34
30.000.000	مجموع القسم الرابع	
30.000.000	مجموع العنوان الثالث	
30.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث	
470.000.000	مجموع الفرع الأول	
	<p><b>الفرع الثاني</b> <b>المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج</b> <b>الفرع الجزئي الثاني</b> <b>مؤسسات السجون</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b></p>	
150.000.000	مؤسسات السجون - التكاليف الملحقة.....	34 - 34
100.000.000	مؤسسات السجون - التغذية.....	36 - 34
120.000.000	مؤسسات السجون - الأدوات الطبية وأدوات النظافة.....	39 - 34
370.000.000	مجموع القسم الرابع	
370.000.000	مجموع العنوان الثالث	
370.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
370.000.000	مجموع الفرع الثاني	
<b>840.000.000</b>	<b>مجموع الاعتمادات المخصصة.....</b>	

عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021) طبقا للجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

**أيمن بن عبد الرحمان**

### الملحق

#### الجدول «أ» مساهمات نهائية

(بآلاف الدنانير)

المبالغ الملغاة		القطاع
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع	
611.000	611.000	احتياطي لنفقات غير متوقعة
<b>611.000</b>	<b>611.000</b>	<b>المجموع</b>

#### الجدول «ب» مساهمات نهائية

(بآلاف الدنانير)

المبالغ المخصصة		القطاع
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع	
611.000	611.000	المنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية
<b>611.000</b>	<b>611.000</b>	<b>المجموع</b>

**مرسوم تنفيذي رقم 21-482 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية.**

إنّ الوزير الأوّل،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن قانون المالية لسنة 2021،

**مرسوم تنفيذي رقم 21-481 مؤرخ في 26 ربيع الثاني سنة 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يعدّل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2021 حسب كل قطاع.**

إنّ الوزير الأوّل،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأوّل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرخ في 19 ربيع الأوّل عام 1419 الموافق 13 يوليو سنة 1998 والمتعلق بنفقات الدولة للتجهيز، المعدل والمتمم،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** يلغى من ميزانية سنة 2021 اعتماد دفع قدره ستمائة وأحد عشر مليون دينار (611.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها ستمائة وأحد عشر مليون دينار (611.000.000 دج) مقيّدان في النفقات ذات الطابع النهائي (المنصوص عليها في الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021) طبقا للجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 2 :** يخصص لميزانية سنة 2021 اعتماد دفع قدره ستمائة وأحد عشر مليون دينار (611.000.000 دج) ورخصة برنامج قدرها ستمائة وأحد عشر مليون دينار (611.000.000 دج) يقيّدان في النفقات ذات الطابع النهائي (المنصوص عليها في الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 27 شوال

ألف دينار (144.924.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة المالية وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 2 :** يخصص لميزانية سنة 2021 اعتماد قدره مائة وأربعة وأربعون مليوناً وتسعمائة وأربعة وعشرون ألف دينار (144.924.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة المالية وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان

- وبمقتضى الأمر رقم 07-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-06 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 2 جانفي سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المالية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2021،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** يلغى من ميزانية سنة 2021 اعتماد قدره مائة وأربعة وأربعون مليوناً وتسعمائة وأربعة وعشرون

#### الجدول الملحق (أ)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملغاة (دج)
	<b>وزارة المالية</b>	
	<b>الفرع الأول</b>	
	<b>الإدارة المركزية</b>	
	<b>الفرع الجزئي الأول</b>	
	<b>المصالح المركزية</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الخامس</b>	
	<b>أشغال الصيانة</b>	
01 - 35	الإدارة المركزية - صيانة المباني	9.915.000
	مجموع القسم الخامس	9.915.000
	<b>القسم السادس</b>	
	<b>إعانات التسيير</b>	
09 - 36	إعانة للمدرسة الوطنية للخزينة	4.000.000
	مجموع القسم السادس	4.000.000
	<b>القسم السابع</b>	
	<b>النفقات المختلفة</b>	
03 - 37	الإدارة المركزية - دراسات	2.159.000
	مجموع القسم السابع	2.159.000
	مجموع العنوان الثالث	16.074.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	16.074.000
	مجموع الفرع الأول	16.074.000

## الجدول الملحق (أ) (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<p>الفرع الثاني المديرية العامة للمحاسبة الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح</p>	
19.000.000	المديريات الجهوية للخزينة - التكاليف الملحقة.....	14 - 34
19.000.000	مجموع القسم الرابع	
19.000.000	مجموع العنوان الثالث	
19.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
19.000.000	مجموع الفرع الثاني	
	<p>الفرع الثالث المديرية العامة للجمارك الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح</p>	
1.400.000	المصالح اللامركزية التابعة للجمارك - تسديد النفقات.....	11 - 34
13.150.000	المصالح اللامركزية التابعة للجمارك - التكاليف الملحقة.....	14 - 34
3.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للجمارك - التغذية.....	16 - 34
5.300.000	المصالح اللامركزية التابعة للجمارك - الإيجار.....	93 - 34
22.850.000	مجموع القسم الرابع	
22.850.000	مجموع العنوان الثالث	
22.850.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
22.850.000	مجموع الفرع الثالث	
	<p>الفرع الرابع المديرية العامة للضرائب الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح</p>	
4.500.000	المديرية العامة للضرائب - التكاليف الملحقة.....	04 - 34
4.500.000	مجموع القسم الرابع	

## الجدول الملحق (أ) (تابع)

الاعتمادات المبلغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
1.000.000	<b>القسم السابع</b> <b>النفقات المختلفة</b> نفقات تسيير المجلس الوطني للجبابة.....	03 - 37
1.000.000	مجموع القسم السابع	
5.500.000	مجموع العنوان الثالث	
	<b>العنوان الرابع</b> <b>التدخلات العمومية</b> <b>القسم الثالث</b> <b>النشاط التربوي والثقافي</b> المديرية العامة للضرائب - المنح - تعويضات التدريب - الرواتب السابقة - نفقات التكوين.....	01 - 43
4.000.000	مجموع القسم الثالث	
4.000.000	مجموع العنوان الرابع	
9.500.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	<b>الفرع الجزئي الثاني</b> <b>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الأول</b> <b>الموظفون - مرتبات العمل</b> المصالح اللامركزية للضرائب - الراتب الرئيسي للنشاط.....	11 - 31
12.000.000	مجموع القسم الأول	
12.000.000	مجموع العنوان الثالث	
12.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
	<b>الفرع الجزئي الثالث</b> <b>تسيير ديار ومراكز المالية</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الأول</b> <b>الموظفون - مرتبات العمل</b> ديار ومراكز المالية - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	23 - 31
15.000.000	مجموع القسم الأول	
15.000.000	مجموع العنوان الثالث	
15.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث	
36.500.000	مجموع الفرع الرابع	



## الجدول الملحق (أ) (تابع)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<b>الفرع الخامس</b> <b>المديرية العامة للأملك الوطنية</b> <b>الفرع الجزئي الثاني</b> <b>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الأول</b> <b>الموظفون - مرتبات العمل</b>	
50.000.000	المصالح اللامركزية للأملك الوطنية - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	13 - 31
50.000.000	مجموع القسم الأول	
500.000	<b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	14 - 34
500.000	المصالح اللامركزية للأملك الوطنية - التكاليف الملحقة.....	
50.500.000	مجموع القسم الرابع	
50.500.000	مجموع العنوان الثالث	
50.500.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
50.500.000	مجموع الفرع الخامس	
<b>144.924.000</b>	<b>مجموع الاعتمادات الملغاة.....</b>	

## الجدول الملحق (ب)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<b>وزارة المالية</b> <b>الفرع الأول</b> <b>الإدارة المركزية</b> <b>الفرع الجزئي الأول</b> <b>المصالح المركزية</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
10.463.000	الإدارة المركزية - الأدوات والأثاث.....	02 - 34
1.000.000	الإدارة المركزية - اللوازم.....	03 - 34
11.463.000	مجموع القسم الرابع	

## الجدول الملحق (ب) (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	<b>القسم السابع</b> <b>النفقات المختلفة</b>	
02 - 37	الإدارة المركزية - المؤتمرات والملتقيات.....	4.611.000
	مجموع القسم السابع	4.611.000
	مجموع العنوان الثالث	16.074.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	16.074.000
	مجموع الفرع الأول	16.074.000
	<b>الفرع الثاني</b> <b>المديرية العامة للمحاسبة</b> <b>الفرع الجزئي الأول</b> <b>المصالح المركزية</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
03 - 34	المديرية العامة للمحاسبة - اللوازم.....	16.000.000
	مجموع القسم الرابع	16.000.000
	<b>القسم السابع</b> <b>النفقات المختلفة</b>	
02 - 37	المديرية العامة للمحاسبة - المؤتمرات والملتقيات.....	3.000.000
	مجموع القسم السابع	3.000.000
	مجموع العنوان الثالث	19.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	19.000.000
	مجموع الفرع الثاني	19.000.000
	<b>الفرع الثالث</b> <b>المديرية العامة للجمارك</b> <b>الفرع الجزئي الأول</b> <b>المصالح المركزية</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
02 - 34	المديرية العامة للجمارك - الأدوات والأثاث.....	5.000.000
03 - 34	المديرية العامة للجمارك - اللوازم.....	1.000.000
06 - 34	المديرية العامة للجمارك - التغذية.....	1.500.000
90 - 34	المديرية العامة للجمارك - حظيرة السيارات.....	1.500.000
	مجموع القسم الرابع	9.000.000
	مجموع العنوان الثالث	9.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	9.000.000

## الجدول الملحق (ب) (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<b>الفرع الجزئي الثاني</b>	
	<b>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الرابع</b>	
	<b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
4.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للجمارك - الأدوات والأثاث.....	12 - 34
1.850.000	المصالح اللامركزية التابعة للجمارك - اللوازم.....	13 - 34
5.850.000	مجموع القسم الرابع	
	<b>القسم الخامس</b>	
	<b>أشغال الصيانة</b>	
8.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للجمارك - صيانة المباني.....	11 - 35
8.000.000	مجموع القسم الخامس	
13.850.000	مجموع العنوان الثالث	
13.850.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
22.850.000	مجموع الفرع الثالث	
	<b>الفرع الرابع</b>	
	<b>المديرية العامة للضرائب</b>	
	<b>الفرع الجزئي الأول</b>	
	<b>المصالح المركزية</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الأول</b>	
	<b>الموظفون - مرتبات العمل</b>	
3.500.000	المديرية العامة للضرائب - الراتب الرئيسي للنشاط.....	01 - 31
3.500.000	مجموع القسم الأول	
	<b>القسم الثالث</b>	
	<b>الموظفون - التكاليف الاجتماعية</b>	
500.000	المديرية العامة للضرائب - الضمان الاجتماعي.....	03 - 33
500.000	مجموع القسم الثالث	
	<b>القسم الرابع</b>	
	<b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
3.000.000	المديرية العامة للضرائب - اللوازم.....	03 - 34
3.000.000	مجموع القسم الرابع	
	<b>القسم السابع</b>	
	<b>النفقات المختلفة</b>	
2.500.000	المديرية العامة للضرائب - المؤتمرات والملتقيات.....	02 - 37
2.500.000	مجموع القسم السابع	
9.500.000	مجموع العنوان الثالث	
9.500.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	

## الجدول الملحق (ب) (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
12 - 31	<p><b>الفرع الجزئي الثاني</b> <b>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الأول</b> <b>الموظفون - مرتبات العمل</b> المصالح اللامركزية للضرائب - التعويضات والمنح المختلفة..... مجموع القسم الأول</p>	<p>24.000.000 24.000.000</p>
13 - 33	<p><b>القسم الثالث</b> <b>الموظفون - التكاليف الاجتماعية</b> المصالح اللامركزية للضرائب - الضمان الاجتماعي..... مجموع القسم الثالث مجموع العنوان الثالث مجموع الفرع الجزئي الثاني مجموع الفرع الرابع</p>	<p>3.000.000 3.000.000 27.000.000 27.000.000 36.500.000</p>
03 - 34	<p><b>الفرع الخامس</b> <b>المديرية العامة للأموال الوطنية</b> <b>الفرع الجزئي الأول</b> <b>المصالح المركزية</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الرابع</b> <b>الأدوات وتسيير المصالح</b> المديرية العامة للأموال الوطنية - اللوازم..... مجموع القسم الرابع مجموع العنوان الثالث مجموع الفرع الجزئي الأول</p>	<p>500.000 500.000 500.000 500.000</p>
12 - 31	<p><b>الفرع الجزئي الثاني</b> <b>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</b> <b>العنوان الثالث</b> <b>وسائل المصالح</b> <b>القسم الأول</b> <b>الموظفون - مرتبات العمل</b> المصالح اللامركزية للأموال الوطنية - التعويضات والمنح المختلفة..... مجموع القسم الأول</p>	<p>40.000.000 40.000.000</p>
13 - 33	<p><b>القسم الثالث</b> <b>الموظفون - التكاليف الاجتماعية</b> المصالح اللامركزية للأموال الوطنية - الضمان الاجتماعي..... مجموع القسم الثالث مجموع العنوان الثالث مجموع الفرع الجزئي الثاني مجموع الفرع الخامس مجموع الاعتمادات المخصصة.....</p>	<p>10.000.000 10.000.000 50.000.000 50.000.000 50.500.000 144.924.000</p>

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-16 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 2 جانفي سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الرقمنة والإحصائيات من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2021،

### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** يلغى من ميزانية سنة 2021 اعتماده قدره أربعة ملايين وثلاثمائة ألف دينار (4.300.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الرقمنة والإحصائيات وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 2 :** يخصص لميزانية سنة 2021 اعتماده قدره أربعة ملايين وثلاثمائة ألف دينار (4.300.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الرقمنة والإحصائيات وفي الباب المبيّن في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** يكلف وزير المالية ووزير الرقمنة والإحصائيات، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان

**مرسوم تنفيذي رقم 21-483 مؤرّخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الرقمنة والإحصائيات.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن قانون المالية لسنة 2021،

- وبمقتضى الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

### الجدول الملحق (أ)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات الملغاة (دج)
	<b>وزارة الرقمنة والإحصائيات</b>	
	<b>الفرع الأول</b>	
	<b>فرع وحيد</b>	
	<b>الفرع الجزئي الأول</b>	
	<b>المصالح المركزية</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الرابع</b>	
	<b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
01 - 34	الإدارة المركزية - تسديد النفقات.....	1.000.000
92 - 34	الإدارة المركزية - الإيجار.....	500.000
	مجموع القسم الرابع	1.500.000
	<b>القسم الخامس</b>	
	<b>أشغال الصيانة</b>	
01 - 35	الإدارة المركزية - صيانة المباني.....	2.800.000
	مجموع القسم الخامس	2.800.000
	مجموع العنوان الثالث	4.300.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	4.300.000
	مجموع الفرع الأول	4.300.000
	<b>مجموع الاعتمادات الملغاة.....</b>	<b>4.300.000</b>

## الجدول الملحق (ب)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	<b>وزارة الرقمنة والإحصائيات</b>	
	<b>الفرع الأول</b>	
	<b>فرع وحيد</b>	
	<b>الفرع الجزئي الأول</b>	
	<b>المصالح المركزية</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الرابع</b>	
	<b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
02 - 34	الإدارة المركزية - الأدوات والأثاث.....	3.300.000
03 - 34	الإدارة المركزية - اللوازم.....	1.000.000
	مجموع القسم الرابع	4.300.000
	مجموع العنوان الثالث	4.300.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	4.300.000
	مجموع الفرع الأول	4.300.000
	<b>مجموع الاعتمادات المخصصة.....</b>	<b>4.300.000</b>

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-29 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 2 جانفي سنة 2021 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2021،

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** يلغى من ميزانية سنة 2021 اعتماده قدره مائة وعشرة ملايين وسبعمائة ألف دينار (110.700.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة الصحة وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 2 :** يخصص لميزانية سنة 2021 اعتماد قدره مائة وعشرة ملايين وسبعمائة ألف دينار (110.700.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الصحة وفي الأبواب المبيّنة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

**المادة 3 :** يكلف وزير المالية ووزير الصحة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

**أيمن بن عبد الرحمان**

**مرسوم تنفيذي رقم 21-484 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الصحة.**

إنّ الوزير الأوّل،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن قانون المالية لسنة 2021،

- وبمقتضى الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق 8 يونيو سنة 2021 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2021،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأوّل،



## الجدول الملحق (أ)

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الصحة الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
9.000.000	الإدارة المركزية - الضمان الاجتماعي.....	03 - 33
9.000.000	مجموع القسم الثالث	
	القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
24.000.000	الإدارة المركزية - اللوازم.....	03 - 34
24.000.000	مجموع القسم الرابع	
33.000.000	مجموع العنوان الثالث	
33.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
77.700.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة.....	12 - 31
77.700.000	مجموع القسم الأول	
77.700.000	مجموع العنوان الثالث	
77.700.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
110.700.000	مجموع الفرع الأول	
<b>110.700.000</b>	<b>مجموع الاعتمادات الملغاة.....</b>	

## الجدول الملحق (ب)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	<b>وزارة الصحة</b>	
	<b>الفرع الأول</b>	
	<b>فرع وحيد</b>	
	<b>الفرع الجزئي الأول</b>	
	<b>المصالح المركزية</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الأول</b>	
	<b>الموظفون - مرتبات العمل</b>	
03 - 31	الإدارة المركزية - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	9.000.000
	مجموع القسم الأول	9.000.000
	<b>القسم الرابع</b>	
	<b>الأدوات وتسيير المصالح</b>	
02 - 34	الإدارة المركزية - الأدوات والأثاث.....	4.000.000
	مجموع القسم الرابع	4.000.000
	<b>القسم السابع</b>	
	<b>النفقات المختلفة</b>	
01 - 37	الإدارة المركزية - المؤتمرات والملتقيات.....	20.000.000
	مجموع القسم السابع	20.000.000
	مجموع العنوان الثالث	33.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	33.000.000
	<b>الفرع الجزئي الثاني</b>	
	<b>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</b>	
	<b>العنوان الثالث</b>	
	<b>وسائل المصالح</b>	
	<b>القسم الأول</b>	
	<b>الموظفون - مرتبات العمل</b>	
11 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الراتب الرئيسي للنشاط.....	28.000.000
13 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	15.200.000
	مجموع القسم الأول	43.200.000
	<b>القسم الثالث</b>	
	<b>الموظفون - التكاليف الاجتماعية</b>	
11 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	500.000
13 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي.....	34.000.000
	مجموع القسم الثالث	34.500.000
	مجموع العنوان الثالث	77.700.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	77.700.000
	مجموع الفرع الأول	110.700.000
	<b>مجموع الاعتمادات المخصصة.....</b>	<b>110.700.000</b>

للمعملية المتعلقة بإنجاز ازدواج الطريق الولائي رقم 142 على طول 3,5 كلم، المقطع الواقع بين محور الدوران لأولاد فاييت والتقاطع مع الطريق الولائي رقم 133 (حصتا الطريق والمنشأة الفنية)، نظرا لطابع البنى التحتية ذات المنفعة العامة والبعد الوطني والاستراتيجي لهذه الأشغال.

**المادة 2 :** يخص طابع المنفعة العمومية الأملاك العقارية و/أو الحقوق العينية العقارية المستعملة كرحاب لعملية إنجاز ازدواج الطريق الولائي رقم 142 على طول 3,5 كلم، المقطع الواقع بين محور الدوران لأولاد فاييت والتقاطع مع الطريق الولائي رقم 133 (حصتا الطريق والمنشأة الفنية).

**المادة 3 :** تقع الأراضي التي تستخدم كرحاب للعملية، المبينة أعلاه، والتي تبلغ مساحتها الإجمالية ستة (6) هكتارات، واثنين وأربعين (42) آرا وخمسين (50) سنتيارا، في إقليم ولاية الجزائر، ببلديتي أولاد فاييت والدويرة، وتحدد طبقا للمخطط الملحق بأصل هذا المرسوم.

**المادة 4 :** قوام الأشغال الملتمزم بها بعنوان عملية إنجاز ازدواج الطريق الولائي رقم 142 على طول 3,5 كلم، المقطع الواقع بين محور الدوران لأولاد فاييت والتقاطع مع الطريق الولائي رقم 133 (حصتا الطريق والمنشأة الفنية)، كما يأتي :

#### حصة الطريق :

- الخط الرئيسي : 3,5 كلم،

- المقطع الجانبي :

\* الطريق 2x2 مسلك،

\* حواف الطرق أو أرصفة،

\* الشريط الأرضي الوسطي.

#### حصة المنشأة الفنية :

- عدد المنشآت الفنية : اثنان (2)،

- الطول الإجمالي للمنشأة التي يتم ازدواجها على الطريق الوطني رقم 36 : 64,93 مترا،

- الطول الإجمالي للمنشأة التي يتم ازدواجها على الطريق الدائري الثاني للجزائر : 123,10 مترا.

**المادة 5 :** يجب أن تتوفر الاعتمادات الضرورية للتعويضات الممنوحة لفائدة المعنيين وتودع لدى الخزينة العمومية، فيما يخص عمليات نزع الأملاك العقارية والحقوق العينية العقارية الضرورية لإنجاز ازدواج الطريق الولائي رقم 142 على طول 3,5 كلم، المقطع الواقع بين محور الدوران لأولاد فاييت والتقاطع مع الطريق الولائي رقم 133 (حصتا الطريق والمنشأة الفنية).

**المادة 6 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021.

أيمن بن عبد الرحمان

**مرسوم تنفيذي رقم 21-485 مؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1443 الموافق أول ديسمبر سنة 2021، يتضمن التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز ازدواج الطريق الولائي رقم 142 على طول 3,5 كلم، المقطع الواقع بين محور الدوران لأولاد فاييت والتقاطع مع الطريق الولائي رقم 133 (حصتا الطريق والمنشأة الفنية).**

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير الأشغال العمومية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 91-11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 الذي يحدد القواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 01-13 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 7 غشت سنة 2001 والمتضمن توجيه النقل البري وتنظيمه، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 01-14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93-186 المؤرخ في 7 صفر عام 1414 الموافق 27 يوليو سنة 1993، المتمم، الذي يحدد كيفية تطبيق القانون رقم 91-11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991 الذي يحدد القواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية، المتمم،

#### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 12 مكرّر من القانون رقم 91-11 المؤرخ في 12 شوال عام 1411 الموافق 27 أبريل سنة 1991، المتمم والمذكور أعلاه، وطبقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 93-186 المؤرخ في 7 صفر عام 1414 الموافق 27 يوليو سنة 1993، المتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا المرسوم إلى التصريح بالمنفعة العمومية

## مراسيم فردية

- بوجمعة غانم، مديرا عاما للرقمنة والمعلوماتية  
وأنظمة المعلومات الاقتصادية،  
- فيصل تادنييت، مديرا عاما للاستشراف.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين  
المدير العام للديوان الوطني للأوقاف والزكاة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام  
1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يعين السيد أحمد  
بوزيان، مديرا عاما للديوان الوطني للأوقاف والزكاة.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام  
رئيس ديوان الوزير المنتدب لدى الوزير الأول،  
المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام  
1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السيد فريد  
حيول، بصفته رئيسا لديوان الوزير المنتدب لدى الوزير  
الأول، المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام  
مدير أملاك الدولة في ولاية تامنغست.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السيد منور  
لونيس، بصفته مديرا لأملاك الدولة في ولاية تامنغست.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام  
مدير المجاهدين في ولاية بسكرة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام  
1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السيد  
جمعي بومعروف، بصفته مديرا للمجاهدين في ولاية  
بسكرة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام  
مندوب محلي لوسيط الجمهورية في ولاية غليزان.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام  
1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السيد  
الجيلالي بن عولة، بصفته مندوبا محليا لوسيط  
الجمهورية في ولاية غليزان.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام  
بوزارة المالية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام  
1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السادة  
الآتية أسماؤهم، بوزارة المالية، لتكليفهم بوظائف أخرى :  
- فيصل تادنييت، بصفته مديرا عاما للخزينة،

- بوجمعة غانم، بصفته مديرا للدراسات لدى الأمين العام،

- كمال مراغني، بصفته مديرا لسياسات الميزانية في  
المديرية العامة للتقدير والسياسات.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين  
مدير الإدارة والمالية في المديرية العامة للموارد  
برئاسة الجمهورية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام  
1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يعين السيد مهدي  
رحال، مديرا للإدارة والمالية في المديرية العامة للموارد  
برئاسة الجمهورية.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1443  
الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين  
مديرين عامين بوزارة المالية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام  
1443 الموافق 28 نوفمبر سنة 2021، يعين السادة الآتية  
أسماؤهم، مديرين عامين بوزارة المالية :

- كمال مراغني، مديرا عاما للتقدير والسياسات،

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات - سابقا.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السيدة سجية سماع، بصفتها نائبة مدير للمنازعات بوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات - سابقا، لإحالتها على التقاعد.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة البيئة والطاقات المتجددة - سابقا.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السيد العربي رضا يويو، بصفته نائب مدير لتسيير النفايات والمنتجات والمواد الكيميائية الخطرة بوزارة البيئة والطاقات المتجددة - سابقا.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مدير المجاهدين في ولاية تيميمون.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يعين السيد جمعي بومعراف، مديرا للمجاهدين في ولاية تيميمون.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن التعيين بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تعين السيدتان والسادة الآتية أسماؤهم، بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف :

- محند عزوف، مديرا للتوجيه الديني وإدارة المساجد،  
- سمير جاب الله، مديرا للثقافة الإسلامية والإعلام والوثائق،

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السيدتين والسادة الآتية أسماؤهم، بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، لتكليفهم بوظائف أخرى :

- محند عزوف، بصفته مديرا للتوجيه الديني والتعليم القرآني،

- كمال الدين قاري، بصفته مديرا للتكوين وتحسين المستوى،

- أمحمد بوزيان، بصفته مديرا للأوقاف والزكاة والحج والعمرة،

- سمير جاب الله، بصفته مديرا للثقافة الإسلامية،

- وهيبة بوداموس، بصفتها نائبة مدير للشعائر الدينية،

- فهيمة بن عزوز، بصفتها نائبة مدير للتقنين والمنازعات،

- محمد ضيف، بصفته نائب مدير للزكاة،

- بلال سعيدان، بصفته نائب مدير للبرامج وتحسين المستوى،

- كمال قتال، بصفته نائب مدير لحصر الأملاك الوقفية وتسجيلها،

- فؤاد طالحي، بصفته نائب مدير لاستثمار الأملاك الوقفية،

- محمد زغداني، بصفته نائب مدير للنشاط الثقافي والملتقيات،

- عبد النور تومي، بصفته نائب مدير للمستخدمين،

- عبد العزيز ميهوبي، بصفته رئيسا للدراسات بالمكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات بوزارة التربية الوطنية.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تنهى مهام السيد سمير تاوتي، بصفته مديرا للدراسات بوزارة التربية الوطنية.

- عبد النور تومي، نائب مدير للموارد البشرية والمسابقات،  
- عبد العزيز ميهوبي، نائب مدير للرقمنة والعصرنة.



**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين مديرة التجهيزات العمومية في ولاية جانت.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021، تعيين السيدة نبيلة سي سعيد، مديرة للتجهيزات العمومية في ولاية جانت.

- كمال الدين قاري، مديرا للموارد البشرية والتكوين،  
- وهيبة بوداموس، نائبة مدير للمواقيت الشرعية والمناسبات الدينية،  
- فهيمة بن عزوز، نائبة مدير للتقنين والدراسات القانونية،  
- محمد زغداني، نائب مدير للإعلام،  
- فؤاد طالحي، نائب مدير لإدارة المساجد،  
- محمد ضيف، نائب مدير للتعليم القرآني وترقية هياكله،  
- كمال قتال، نائب مدير للأوقاف والزكاة،  
- بلال سعيدان، نائب مدير لتحسين المستوى وتجديد المعلومات،

## قرارات، مقررات، آراء

- السيد حكيم ازروق زغايمي، مدير التنمية والتخطيط،  
عضوا،

- السيد مولود بولعوينات، مدير التعليم المهني،  
عضوا،  
- السيد صديق كوديل، مدير تنظيم التكوين المهني  
ومتابعته، عضوا،

- السيد مراد نسيب، مدير التكوين المتواصل والعلاقات  
المشتركة بين القطاعات، عضوا،

- السيد أحمد جمال الدين بن سيدي، مدير المعلوماتية  
ومنظومات الإعلام، عضوا.

**(2) بعنوان المؤسسات العمومية والهيئات التابعة  
لقطاع التكوين والتعليم المهنيين :**

- السيد بوبكر خرف الله، المدير العام للمعهد الوطني  
للتكوين والتعليم المهنيين، عضوا،

- السيد نور الدين جفال، المدير العام للديوان الوطني  
لتطوير التكوين المتواصل وترقيته، عضوا،

- السيد عمر شنيوني، المدير العام للمركز الوطني  
للامتحانات والمسابقات لقطاع التكوين والتعليم  
المهنيين، عضوا.

**(3) بعنوان الشخصيات المختارة على أساس كفاءتها  
العلمية :**

- السيد مزيان لعجال، مدير الدراسات بوزارة التربية  
الوطنية، عضوا،

### وزارة التكوين والتعليم المهنيين

**قرار مؤرخ في 26 ربيع الأول عام 1443 الموافق 2  
نوفمبر سنة 2021، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء  
اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي  
والتطوير التكنولوجي لوزارة التكوين والتعليم  
المهنيين.**

بموجب قرار مؤرخ في 26 ربيع الأول عام 1443 الموافق 2  
نوفمبر سنة 2021، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة  
القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي  
لوزارة التكوين والتعليم المهنيين، تطبيقا لأحكام المادة 4  
من المرسوم التنفيذي رقم 99-243 المؤرخ في 21 رجب عام  
1420 الموافق 31 أكتوبر سنة 1999 الذي يحدد تنظيم  
اللجان القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير  
التكنولوجي وسيرها، كما يأتي :

**(1) بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التكوين  
والتعليم المهنيين :**

- السيد عز الدين براهيمي، مديرا للدراسات، رئيسا،  
- السيد عز الدين بن أودينة، مفتش مركزي، عضوا،  
- السيد الشريف ريغي، مدير الدراسات والتعاون،  
عضوا،



## بعنوان الشخصيات المختارة لكفاءتها العلمية :

- السيد فريد طاطا، خبير في مجال التراث الثقافي،  
..... (الباقى بدون تغيير) .....

## وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة

**قرار مؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 8  
نوفمبر سنة 2021، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة  
القطاعية للصفقات العمومية لوزارة التضامن  
الوطني والأسرة وقضايا المرأة.**

بموجب قرار مؤرخ في 3 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 8  
نوفمبر سنة 2021، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا  
لأحكام المادة 187 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ  
في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015  
والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق  
العام، في اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة  
التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة :

- بوبكر الصديق بوزيدي، ممثل وزير التضامن  
الوطني والأسرة وقضايا المرأة، رئيسا،  
- دوجة جدي، ممثلة وزيرة التضامن الوطني والأسرة  
وقضايا المرأة، نائبة رئيس،

- عبد العزيز بن رحمة، ممثل المصلحة المتعاقدة،

- سمير باركي، ممثل وزيرة التضامن الوطني والأسرة  
وقضايا المرأة، عضوا دائما،

- أحمد بن عروس، ممثل وزيرة التضامن الوطني  
والأسرة وقضايا المرأة، عضوا مستخلفا،

- عثمان بوسكسو، ممثل وزيرة التضامن الوطني  
والأسرة وقضايا المرأة، عضوا دائما،

- محمد شرماط، ممثل وزيرة التضامن الوطني والأسرة  
وقضايا المرأة، عضوا مستخلفا،

- كريمة بوسبحة، ممثلة وزير المالية (المديرية العامة  
للميزانية)، عضوا دائما،

- أمال حنيفي، ممثلة وزير المالية (المديرية العامة  
للميزانية)، عضوا مستخلفا،

- فضيلة حجوج، ممثلة وزير المالية (المديرية العامة  
للمحاسبة)، عضوا دائما،

- محمد طالحي، ممثل وزير المالية (المديرية العامة  
للمحاسبة)، عضوا مستخلفا،

- بسمة داوي، ممثلة وزير التجارة، عضوا دائما،

- سفيان فريش، ممثل وزير التجارة، عضوا مستخلفا.

- السيد محمد راقد، المدير العام للمعهد العالي للتسيير  
والتخطيط، عضوا،

- السيدة راضية برناوي، المديرية العامة للمعهد الوطني  
للبحث في التربية، عضوا،

- السيد منذر لعساسي، مدير مركز البحث في الاقتصاد  
المطبق من أجل التنمية، عضوا.

تتولى المديرية الفرعية للدراسات والبحث والتوثيق  
أمانة اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير  
التكنولوجي لوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القرار، لا سيما أحكام  
القرار المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 18 يناير  
سنة 2017 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة  
القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي  
لوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

## وزارة الثقافة والفنون

**قرار مؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1443 الموافق 24  
أكتوبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 5 شوال  
عام 1442 الموافق 17 مايو سنة 2021 الذي يحدد  
القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة  
للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة  
الثقافة والفنون.**

بموجب قرار مؤرخ في 17 ربيع الأول عام 1443 الموافق  
24 أكتوبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 5 شوال عام  
1442 الموافق 17 مايو سنة 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية  
لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير  
التكنولوجي لوزارة الثقافة والفنون، كما يأتي :

..... "

## - بعنوان الإدارة المركزية :

- السيد فريد خربوش، ممثل الوزير المكلف بالثقافة  
والفنون، رئيسا،

- السيد رشيد بوتلجة، مكلف بتسيير مديرية الحماية  
القانونية للممتلكات الثقافية وتثمين التراث الثقافي،

- السيدة نبيلة شرشالي، مكلفة بتسيير مديرية حفظ  
التراث الثقافي وترميمه،

- السيد لعروسي ميسوم، مدير تطوير الفنون  
وترقيتها،

- السيدة نوال دحماني، مديرة الدراسات الاستشرافية  
والتوثيق والإعلام الآلي.

## وزارة السكن والعمران والمدينة

**قرار مؤرخ في 28 صفر عام 1443 الموافق 5 أكتوبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 7 رجب عام 1441 الموافق 2 مارس سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة السكن والعمران والمدينة.**

بموجب قرار مؤرخ في 28 صفر عام 1443 الموافق 5 أكتوبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 7 رجب عام 1441 الموافق 2 مارس سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة السكن والعمران والمدينة، كما يأتي :

"  
- السيدة فاطمة الزهراء عوالي، عضوا مستخلفا للسيدة أسماء دايري، ممثلة لوزير السكن والعمران والمدينة،  
..... (الباقى بدون تغيير) ....."

## وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

**قرار مؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021، يتضمن تجديد اعتماد هيئة خاصة لتنصيب العمال.**

بموجب قرار مؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021، يجدد اعتماد الهيئة الخاصة لتنصيب العمال المسماة "أل أ بي أو أم" الكائنة بـ 48 شارع العربي بن مهدي، الطابق الثاني (2) الباب 33، وهران، طبقا لأحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 123-07 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 24 أبريل سنة 2007 الذي يضبط شروط وكيفية منح الاعتماد للهيئات الخاصة لتنصيب العمال وسحبه منها ويحدد دفتر الأعباء النموذجي المتعلق بممارسة الخدمة العمومية لتنصيب العمال، المعدل والمتمم.

**قرار مؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021، يتضمن اعتماد هيئة خاصة لتنصيب العمال.**

بموجب قرار مؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021، تعتمد الهيئة الخاصة لتنصيب العمال المسماة "غلوبال جوب" الكائنة بالمركز التجاري القدس، بالطابق الثامن (8)، يحمل رقم 12-08، الشراكة-الجزائر، طبقا لأحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 123-07 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 24 أبريل سنة 2007 الذي يضبط شروط وكيفية منح الاعتماد للهيئات الخاصة لتنصيب العمال وسحبه منها ويحدد دفتر الأعباء النموذجي المتعلق بممارسة الخدمة العمومية لتنصيب العمال، المعدل والمتمم.

★

**قرار مؤرخ في 23 صفر عام 1443 الموافق 30 سبتمبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 4 شعبان عام 1440 الموافق 10 أبريل سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية.**

بموجب قرار مؤرخ في 23 صفر عام 1443 الموافق 30 سبتمبر سنة 2021، يعدل القرار المؤرخ في 4 شعبان عام 1440 الموافق 10 أبريل سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية، كما يأتي :

" (بدون تغيير حتى)

- أحمد بن جوكا،

- صالح قالي،

..... (بدون تغيير حتى)

- عبد الوهاب حريرش،

- علي بسكري،

..... (بدون تغيير حتى)

- حسام الدين بن عيني، ممثل الوزير المكلف بالعمل والضمان الاجتماعي،

- سليمة عوران، ممثلة الوزير المكلف بالمالية،

..... (الباقى بدون تغيير) ....."